الطاعة بكل حال ولا يضرني على اي ان دخلت النار وانا مطيع
احب الي من ان ادخلها وانا عاص فكيف ووعده حق وقوله صدق
وقد وعد على الطاعات بالثواب فمن لقي الله تعالى على الايمان و
الطاعة لم يدخل النار البتة ويدخل الجنة لوعده الصادق و
لذا قال الله تعالى وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده واذ الله تعالى
هو الاسباب وقد جرى عادته في الدنيا والاخرة على ربط المسببات
باسبابها ظاهرة كالغيث للنبات والجماع للولد والصيف لنضج الثمار
وقد قال الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون فجعل
المتقين كالفجار فان لم تنزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة
ويعود بان الاعمال ايضا مقدرة فلا تقدر على مخالفة تقدير
الله تعالى فان قدر لنا الاعمال الصالحة والسعي لها والقصد اليها
حصلت لا محالة وان لم يقدر استحال وجودها فنحن مجبورون
على العمل والترك فلا يفيد القيل والقال فقل ان التقدير وان كان
خالق افعال العباد كلها وغيرها لا خالق غيره لكن للعباد اختيارات
جزئية وارادات قلبية قابلة للتعلق بكل من القدرين الصالحة
والطالحة وليس لها وجود في الخارج حتى تحتاج الى الخلق وتتعلق بها
اذ الخلق ايجاد المعدوم فما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مرادا
خالقها وقد جعلها الله تعالى شرطا عاديا لخلقه افعال العباد وكون
افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في اللوح لا ينافي

كون

كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع ما يفعله
عمرو يوما من الايام قاراده وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو في
فعله مجبورا من زيد وهل يكون له ان يقول لزيد فعلت ما فعلت
لعلمك وارادتك وكتبك اياه فان عمرا فعله باختياره وارادته
لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فكذا فيما نحن
فيه وكن من الشاكرين وهذا فاته بل الجواب هو لحاسم هذه الوسوسة
ومعنى قول السلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين وانما
على قول الاشعري القائل بالجبرية فانه المتوسط اعني كون
افعال العباد باختيارهم لا بالاضطرار كما تقول الجبرية فانه
جبر محض ولكن الاختيار من الله تعالى بالجبر والاضطرار فنحن
مختارون في افعالنا مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر
المتوسط فلا محيص من هذه الوسوسة وهو محال لقول السلف اذ لا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة فاين يقع في وجود
اختيار اضطراري واما قوله فيلزم ان يكون للاختيار اختيار
فيدور او يتسلسل فمنقوض باختيار الله تعالى فجوابه جوابه
وحمله ان المختار ان كان قصدا واصالة فلا بد له من اختيار
مغاير له سابق عليه بالضرورة واما ان كان ضمنا وتبعا فلا
بل يكون اختيار المقصود اختيار النفسه والتزاما كما يشهد
الوجدان والترجيح بلا مرجح جائز عند المتكلمين في الفاعل

او قلب

Copyright © King Saud University